



شكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٩ /أربعين الثاني /١٤٢٨ـ الموافق /٢٠٠٧ـ برئاسة القاضي السيد محمد محمود وعضوية كل من судدة الخشنة فاروق محمد صالح و جعفر ناصر حسين و اكرم طه محمد و اكرم احمد بابان و محمد صالح النظيفي و عمود صالح التميمي وبمقابل شيشون قن نور الدين وحسين ابو النعم الملازنين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المعز / رحيم جاسم رشيد

المعز عليه / السيد وزير الطفاعة / إضافة لوظيفته

دعي المدعى (المعز) أمام محكمة القضاء الإداري بدعوى العرقمة ٢٠٠٦/١٠٢
 بأنه أعيد للخدمة العسكرية كونه ضابطاً في الجيش العراقي المنحل بعتسق أمر
للسيل وقد باشر بتنفيذ واجبه إلا أن الدفع عليه / إضافة لوظيفته امتنع عن
صرف رواتبه منه مباشرةً مما دعا إلى إقالة الدخوين التي وردت بتاريخ ٩/٦/٢٠٠٦
ولعدم قناعة المدعى (المعز) بالحكم طعن به تمييزاً لقضته المحكمة
الاتحادية العليا وأعادت إضماره الدعوى إلى محكمةها لإثبات قرار النقض وإثر ذلك
أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٤ حكماً حضوريأً يقضي برد
دعوى المدعى وتحميه الرسم المنفوع وأتعاب وكفالة المدعى عليه / إضافة لوظيفته
ولعدم قناعة المعز (المدعى) بالحكم الصادر بعد النقض طعن به تمييزاً لاستباب
التي أوردتها في لائحة المنفوع عنها الرسم في ٢٠٠٧/٤/٤ .

القرار

لدى التقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان محكمة القضاء الإداري قد أصدرت قرارها القاضي برد دعوى المدعى (المعز) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٤ ولعدم
قناعته بالحكم المطكور طعن به تمييزاً أمام هذه المحكمة ودفع الرسم بتاريخ ٤/٤



كوّماري عبيدا
داد كاي بالآبي ثبيت بحادي

وحيث أن المادة (السابعة /اثانيا /ط) من قانون مجلس شورى الدولة ذي الرقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل قد حددت مدة الطعن في قرار المحكمة بثلاثين يوماً من تاريخ التبلغ به أو اعتباره مبلغاً وقد تحدد في الجلسة المؤرخة ٢٠٠٧/٣/٢٥ الموقع محضرها من المميز (المدعي) يوم ٢٠٠٧/٣/٤ موعداً للنطق بالحكم الذي يعتبر مبلغاً إليه فيكون الطعن قد وقع خارج المدة القانونية وحيث أن المادة (١٧١) من قانون المرافعات رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل نصت على أن المدد المعنية لمراجعة طرق الطعن حتىبة ويترتب على عدم مراعاتها وتتجاوزها سقوط الحق في الطعن وتقضى المحكمة من تلقاء نفسها برد عريضة الطعن إذا حصل بعد انقضاء المدة القانونية ، عليه قرار رد الطعن التميزي شكلاً وتحميل المميز (المدعي) رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٦ /رمضان /١٤٢٨ الموافق ٢٠٠٧/٤/٢٦ .

الرئيس
محدث محمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسن

العضو
اكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صالح التقيبندى

العضو
عبد صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
حسين أبو القمن

القلم
علي عدنان